[538] لا تتلوثوا بالذنوب. (فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ). وهذا الأمر لا يعني طبعاً الوجوب، بل هو رخصة بعد المنع، أو هو بتعبير الأُصوليين "الأمر عقيب الخطر"، ويدل على الجواز. عبارة (وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ) إشارة إلى أن الإِستفادة من هذه الرخصة الكائنة في مسير قوانين الخلقة وحفظ النظام وبقاء النسل لا مانع فيها. ثمّ تبيّن الآية الحكم الثاني وتقول: (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ). للمسلم ـ إذن ـ أن يأكل ويشرب في الليل، حتى إذا طلع الفجر يمسك. وتبين الآية الحكم الثالث: (ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيلِ). هذه الجملة تأكيد على حظر الأكل والشرب والنكاح في أيّام شهر رمضان للصائمين، وتشير إلى أن الحظر يبدأ من طلوع الفجر وينتهي عند الليل. تطرح الآية بعد ذلك الحكم الرّابع وتقول: (وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ). هذا الحكم يرتبط بالاعتكاف، وهو شبيه بالإِستثناء من الحكم السابق، ففي الاعتكاف الذي لا تقلّ مدّته عن ثلاثة أيّام، لا يحق للمعتكف الصائم أن يباشر زوجته لا في الليل ولا في النهار. في ختام الآية عبارة تشير إلى كل ما ورد فيها من أحكام تقول: (تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا) لأن الاقتراب من الحدود يبعث على الوسوسة، وقد يدفع الإِنسان إلى تجاوز الحدود والوقوع في الذنب. نعم، (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ). * * *